

حكم مياه الصرف الصحي المعالجة

عبدالمحسن الزامل

وهو ان هنالك المياه الان تعالج تعالج مياه المجاري يلح ذلك هذه المياه هل تأخذها نجاة بدون تصرفها باستعمالها وبيعها ونحو ذلك؟ ما هو؟ المياه المعالجة المياه المكابرة هذه الولاءات اللبثة التي فيها نجاسات واشباه ذلك سواء كان ليست صلبة او غيرها -

[00:00:00](#)

العصر الذي تحدى تذهب عنها تلك النجاسة وتتخلص وتذهب الرائحة تماما ويبنى المسائل والنوازل التي تكلم فيها علماء العصر. فاذا ولدت هذه المياه معالجة تامة كمراحل عند الاختصاص لها مراحل وتكون المرحلة الاولى تستخرج منها النجاسات ثم تلقى من -

[00:00:30](#)

ما يكون فيها مما علم من اثار النجاسات ثم بعد ذلك ايضا تعالج بانواع من الادوية ثم المقصود انها مراحل الى ان تعود تماما فاذا

[00:01:00](#) عادت الى تماما وذهب عنها -

وبعضها تماما فان الاعياد تتبع الابصار الاعياد تتبع الابصار وعلى هذا وكذلك كان عندك ما فيه مجازر احيانا يكون عندك ما فيه نجاسة يصير ثم صبرت عليهما حتى غلب هذا الماء على تلك على تلك المادة شو ذهبت؟ وش حكم هذا الماء؟ حينما صوت عليه الماء حتى

[00:01:20](#) استحالت النجاسة -

لان الاعيان تتبع الاوصاف. وتقدم معنا ان شاء الله مسألة الخبر اذا تخللت يخاطب اذا تخلل النبي عليه الصلاة والسلام. عن اتخاذها

[00:02:00](#) خيرا. يعني ان يقصد اتخاذها لكن لو تخللت -

مع منتخب. اما اذا لم تتخذ خلف تخللت بنفسها فلا بأس. وكل ذلك ايضا كما تقدم له استحالة النجاسة استحالة البيت الى بره. فانها

[00:02:20](#) طاهرة. اما اذا كانت هذه النجاسة بالكلية بل بقي فيها اثر لا يجوز استعمالها ولا في الشرب -

استعمالها في سقي المزارع لا شك انه اذا كانت لبسة هذا الخبرة واهل اختصاصه. ان كانوا يقولون ان ممكن ان تستعمل في بعض

[00:02:50](#) المحاصيل وبعض الزهور مثلا التي لا تتضرر فهذا يرجع الى اخيه ويعلم بها -

وان الخضروات التي تنفرش على الارض هذه بالغالب انها تنفرغ ولهذا لا تسقى بها الزروع التي تنفرج على الارض. لانها مباشرة لن

[00:03:20](#) تعمل الماء منها اليها النجاسة فيها وربما يكون منها اضرار ومفاسد على من -

تعملها يشبه ما يفعله بعض من يبيع خضروات المرشوشة بالمبيدات يبيعها مباشرة استعجال هذا لا يجوز. ويكون ايضا يستعمل هذه

المميزات ولا يبالي بالقدر الذي تستعمل فيه وايضا لا يترك المدة التي تذهب فيها اثر هذه المبيدات لا يبالي اذ قد يترتب عليه هلاك

[00:03:50](#) بعظية -

هذا حرام ولا يجوز. والعياذ بالله. فكذلك اذا كانت هذه تشقى بها بعض الزروع التي مباشرة من الارض ويجري في عوده لكن يذكر ان

[00:04:20](#) بعض مثلا انه حينما تكون آآ -

هذه ثمرة شافها طويل من الاشجار الطويلة كالنخيل فان هذه حسب ما يذكر ان الماء اذا فانه يتخلص من ما فيه من اه الرسومات

[00:04:40](#) والنجاسات ولا يصل الى احد انا الشجرة الا وقد ذهبت عنه تلك النجاسات وبقي صافية. فان كان الامر هذا صحيح وانه -

فلا بأس. ولهذا اذا كانت مثلا هذه المياه تسقى بالارض التي فرص مثلا بالسير نحوه تجرى بالسيء او بعض الجوعات التي تكون مفاجأة

الارض فهذه لا يصل على عليها لان رائحة الذي اختارها ولا يجلس على رطوبتها لانها نجاسة كانت لان هذه تركوها تتعلق بالجلوس -

[00:05:10](#)

عليها اذا كانت رطبة متعلق ايضا آآ بالصلاة عليها لان موضوع نجس فاذا كانت على الصلة الرائحة مباشرة فيبينى الأمر على هذا
المعنى كما تقدم - 00:05:40